

ما الحكم في الزوجة التي لم تسمع ولم تستجب لزوجها وهو يريد أن يعلمها الصلاة؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ما الحكم في الزوجة التي لم تسمع ولم تستجب لزوجها وهو يريد ان يعلمها الصلاة اذا كانت فترة الصلاة لتعمد وهي عاقلة ولا مديونة ويأمرها بالصلاة ولا تصلي فهذه كافرة لا يجوز له ان يمسخها قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكواه - 00:00:00
لقوله تعالى ولي الامر ان يستفيدا تنظيم الاسلام نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:20